من إصدارات قناة التأصيل العلمي



جمع وإعداد:

لمياء سليمان القزلان

غفر الله لها ولوالديها



http://t.me/altaseelalelmi


بسم الله الرحمن الرحيم




الصيام
فضائله وأحكامه

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

فإن أصدق الحديث كلامُ الله، وخيرَ الهدي هديُ محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.



أما بعد: فإن صيام رمضان أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام قال الله -تعالى-: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»، [متفق عليه].

ولمسلم: «وصوم رمضان وحج البيت».

وأجمع المسلمون على فرضية صوم رمضان إجماعًا قطعيًّا معلومًا بالضرورة من دين الإسلام فمن أنكر وجوبه فقد كفر، فيستتاب فإن تاب وأقر بوجوبه وإلا قتل كافرًا مرتدًا عن الإسلام.

ورمضان شهر البر والصلة والمغفرة والتعرض لرحمات الله، وهو شهر مبارك اجتمعت فيه أنواع العبادات والطاعات التي لا تكاد تجتمع جميعًا في غيره من الأوقات؛ صيام، وقيام، واعتكاف، وزكاة وصدقة فطر، وتلاوة قرآن، وعمرة في رمضان تعدل حجة،

فهنيئًا لمن ينال رضا الرحمن والفوز بالجنة في رمضان، والعتق من النيران.

الصيام
فضائله وأحكامه

من حكم الصيام

١. أنه من أسباب التقوى يقول -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وختم الله -عز وجل- آيات الصيام أيضًا بذكر التقوى، فقال -تعالى-: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧].

٢. أنه سبب للعفة يقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنَّه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصيام فإنَّه له وجاء». [متفق عليه].

٣. أنه سبب لتهذيب النفوس وتربيتها على الصبر والأخلاق الفاضلة قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «مَن لم يَدَعْ قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يَدَعْ طعامه وشرابه». [رواه البخاري].

وقال -صلى الله عليه وسلم-: «لا تساب وأنت صائم، فإن سابك أحد فقل: إني صائم». [صححه الألباني].



الصِّيَامُ
فضائله وأحكامه

من فضائل الصيام

١. أنه سبب لدخول الجنة: عن أبي أمامة قال: "قلت يا رسول اللّه دلني على عمل أدخل به الجنة" فقال: «عليك بالصوم فإنه لا مثل له».

[صححه الألباني].

٢. أنه سبب للنجاة من النار: قال -صلى الله عليه وسلم-: «الصيام جنّة، وحصن حصين من النار». [صحيح الترغيب].

وقال -صلى الله عليه وسلم-: «ما من عبدٍ يصوم يومًا في سبيل اللّه إلا باعد اللّه وجهه عن النّار سبعين خريفًا».

[متفق عليه].

وفي رواية عند الترمذي: «كما بين السماء والأرض».

٣. للصائمين باب من أبواب الجنة يسمى باب الريان قال -صلى الله عليه وسلم-: «إن في الجنة بابا يقال له: الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل معهم أحد غيرهم، يقال: أين الصائمون؟ فيدخلون منه، فإذا دخل آخرهم أغلق فلم يدخل منه أحد».

[متفق عليه].





٤. الصوم لله وجزاؤه من الله قال -صلى الله عليه وسلم-:

«كل عمل ابن آدم له الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله -عز وجل-: إلا الصيام فإنه لي، وأنا أجزي به، إنه ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجلي». [متفق عليه].

قال ابن رجب معلقًا على هذه الرواية: "الأعمال كلها تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فإنه لا ينحصر تضعيفه في هذا العدد، بل يضاعفه الله -عز وجل- أضعافًا كثيرة بغير حصر عدد، فإن الصيام من الصبر، وقد قال الله -تعالى-:

﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

[الزمر: ١٠].

[لطائف المعارف (٢٨٣-٢٨٤)].

٥. الصيام يشفع لصاحبه يوم القيامة؛ فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «الصيام والقرآن يشفعان يوم القيامة يقول الصيام: أي رب، منعته الطعام والشهوة، فشفعني فيه، ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيشفعان».

[صححه الألباني].



٦. «للصائم فرحتان؛ فرحةٌ عند فطرته، وفرحةٌ عند لقاء ربه». [متفق عليه].

قال ابن رجب: "أما فرحة الصائم عند فطره فإن النفوس مجبولة على الميل إلى ما يلائمها من مطعم ومشرب ومنكح.....وأما فرحه عند لقاء ربه فما يجده عند اللّه من ثواب الصيام مدخرًا، فيجده أحوج ما كان إليه".

[لطائف المعارف (٢٩٣-٢٩٥) باختصار].

٧. «خلوف فم الصائم أطيب عند اللّه من ريح المسك».

[متفق عليه].

قال ابن رجب: "وفي طيب ريح خلوف الصائم عند اللّه -عز وجل- معنيان:

• أحدهما: أن الصيام لما كان سرًّا بين العبد وربه في الدنيا، أظهره اللّه في الآخرة علانية للخلق، ليشتهر بذلك أهل الصيام، ويعرفون بصيامهم بين الناس جزاء لإخفائهم صيامهم في الدنيا....

• والمعنى الثاني: أن من عبد اللّه وأطاعه وطلب رضاه في الدنيا بعمل، فنشأ من عمله آثار مكروهة للنفوس في الدنيا، فإن تلك الآثار غير مكروهة عند اللّه، بل هي محبوبة له، وطيبة عنده، لكونها نشأت عن طاعته واتباع مرضاته، فإخباره بذلك للعاملين في الدنيا فيه تطييبٌ لقلوبهم، لئلا يكره منهم ما وجد في الدنيا"

[لطائف المعارف (٣٠٠-٣٠٢) باختصار].



خصائص رمضان

اختص ربنا شهرَ رمضان بمزايا وعطايا ليست لغيره من الشهور:

• منها: أنه تعالى خصه بالركن الرابع من أركان الإسلام وهو الصيام، فأعظم عبادة يتقرب بها إلى اللّه في رمضان بعد التوحيد والصلاة المفروضة هي الصوم،

قال -صلى الله عليه وسلم-: «إِن اللّه -تعالى- قال: من عادى لي وليًّا، فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إِلي عبدي بشيء أَحب إِلي مما افترضت عليه». [رواه البخاري].

• ومنها: أنه شهر القرآن، فرمضان هو الشهر الذي خصه اللّه -عز وجل- بنزول القرآن العظيم فيه،

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

فأعظم النوافل في رمضان هو قراءة القرآن وتدارسه وفهمه.



قال ابن عباس -رضي الله عنهما-:

"وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من شهر رمضان فيدارسه القرآن، قال: كان رسول الله حين يلقاه جبريل عليه السلام أجود بالخير من الريح المرسلة".

[متفق عليه].

قال ابن رجب -رحمه الله-:

"وفي حديث ابن عباس: أن المدارسة بينه -ﷺ- وبين جبريل كانت ليلًا، فدلّ على استحباب الإكثار مِن التلاوة في رمضان ليلًا فإن الليل تنقطع فيه الشواغل، وتجتمع فيه الهمم، ويتواطأُ فيه القلب واللسان على التدبر".

[لطائف المعارف (٣١٥)].

• ومنها: أن فيه ليلة خير من ألف شهر، وهي ليلة القدر الليلة المباركة، التي أنزل فيها القرآن وتقدر فيها المقادير.





• ومنها: أنه شهر المغفرة

«فمن صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه». [متفق عليه].

ثلاثة أعمال أيها فعل الانسان نال المغفرة فكيف إن فعل الثلاثة؟

"وقد دلت النصوص على أن هذه المغفرة الموعود بها مشروطة بأمور ثلاثة:

الأول: أن يصوم رمضان إيمانًا -أي إيمانًا بالله ورسوله وتصديقًا بفرضية الصيام وما أعد الله -تعالى- للصائمين من جزيل الأجر.

الثاني: أن يصومه احتسابًا -أي طلبًا للأجر والثواب، بأن يصومه إخلاصًا لوجه الله -تعالى-، لا رياءً ولا تقليدًا ولا تجلدًا لئلا يخالف الناس، أو غير ذلك من المقاصد. بل يصومه طيبة به نفسه غير كاره لصيامه ولا مستثقل لأيامه، بل يغتنم طول أيامه لعظم الثواب.

الثالث: أن يجتنب الكبائر قال -تعالى-: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾" [النساء: ٣١].

[أحكام الصيام للفوزان (ص٣٥) باختصار].

• ومنها: «أن لله عتقاء من النار وذلك في كل ليلة» [صححه الألباني].

أما حديث: «فإذا كانت ليلة تسع وعشرين أعتق الله فيها مثل جميع ما أعتق في الشهر كله» **فهو موضوع.**

[انظر ضعيف الترغيب (٥٩١) والسلسلة الضعيفة (٥٤٦٨)].

• ومنها: أنه إذا كان أول ليلة من رمضان فتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب، وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب، وهذا فيه إشعار لكثرة الخيرات العظيمة والغفران والعتق من النيران التي يكرم بها الله عباده.

• ومنها: أنه في أول ليلة "سلسلت الشياطين" قال -ﷺ-: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وسلسلت الشياطين». [متفق عليه].

«سلسلت الشياطين»: وفي لفظ: «وصفدت الشياطين ومردة الجن» وفي لفظ: «وتغل فيه مردة الشياطين» أي: تُقيد فلا تستطيع أن تصل لما كانت تصل إليه

«صفدت الشياطين» أي: شدت عليهم الأغلال والسلاسل، «ومردة الجن»، وكذلك تشد الأغلال والسلاسل على مردة الجن، وهم رؤساء الشياطين المتجردون للشر، أو هم العتاة الشداد من الجن، تقيد فلا تستطيع أن تصل لما كانت تصل إليه.

قال شيخ الإسلام: "وصفدت الشياطين فضعفت قوتهم وعملهم بتصفيدهم، فلم يستطيعوا أن يفعلوا في شهر رمضان ما كانوا يفعلونه في غيره، ولم يقل إنهم قتلوا ولا ماتوا؛ بل قال: «صفدت» والمصفد من الشياطين قد يؤذي، لكن هذا أقل وأضعف مما يكون في غير رمضان؛ فهو بحسب كمال الصوم ونقصه؛ فمن كان صومه كاملًا: دفع الشيطان دفعًا لا يدفعه دفع الصوم الناقص". [مجموع الفتاوى (٢٤٦/٢٥)].

قال ابن مفلح: "معنى صفدت غلّت، والصفد: الغل، وهو معنى سلسلت، والمراد المردة، فليس فيه إعدام الشر، بل قلته، لضعفهم، ولهذا روى الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة: «صفدت الشياطين ومردة الجن». وللنسائي من حديثه: «وتغل فيه مردة الشياطين». فلا يَرِد قول القائل: إن المجنون يصرع فيه، وقد قال عبد الله لأبيه هذا، فقال: هكذا الحديث ولا تكلم في ذا"

[الفروع لابن مفلح (٤٠٥/٤)].

قال ابن عثيمين -رحمه الله-: "وهذا من معونة الله للمسلمين، أن حبس عنهم عدوهم الذي يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير، ولذلك تجد عند الصالحين من الرغبة في الخير والعزوف عن الشر في هذا الشهر أكثر من غيره".

[مجالس شهر رمضان (ص٨)].

• ومنها: أنه شهر الدعاء وقد ذكر اللّه -تعالى- قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ في سياق آيات الصيام.

قال -ﷺ-: «ولله عتقاء في كل يوم وليلة، لكل عبد منهم دعوة مستجابة». [صححه الألباني].

قال -ﷺ: «ثلاث لا ترد دعوتهم، الإمام العادل، والصائم حين يفطر،...الحديث».

وفي رواية: «والصائم حتى يفطر» فدعاء الصائم يكون أثناء صومه وعند فطره وبعد فطره.

• ومنها: أنه شهر الجود والكرم فعن عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله -ﷺ- أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله -ﷺ- أجود بالخير من الريح المرسلة.

قال ابن رجب: "شهر رمضان شهر يجود فيه الله على عباده بالرحمة والمغفرة والعتق من النار فمن جاد على عباد الله جاد الله عليه بالعطاء والفضل والجزاء من جنس العمل والجمع بين الصيام والصدقة من موجبات الجنة".

[لطائف المعارف (ص١٦٧)].



شهر كله خير، وكله بركة، وكله رحمة، وكله مغفرة، وكله عتق من النار.

أما حديث: «شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار» **فهو حديث ضعيف.**

ويا باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر

ومن فاته هذا الخير فقد خاب وخسر وذل وشقي ودعا عليه جبريل بالبعد والسحق وأمن على ذلك النبي -ﷺ- فعن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: "صعد النبي -ﷺ- المنبر، فقال: آمين، آمين، آمين، فلما نزل سئل عن ذلك، فقال: أتاني جبريل، فقال: «رغم أنف امرئ أدرك رمضان فلم يغفر له، قل: آمين، فقلت: آمين...»" الحديث.

[قال الألباني: حسن صحيح].

وفي رواية: «بعدًا لِمَن أدرك رمضان فلم يُغفَر له».

وفي رواية: «ومَن أدرك رمضان فلم يُغفر له، فأبعده اللّه».

وفي رواية: «ومن أدرك رمضان فلم يُغفر له دخل النار، فأبعده اللّه وأسحقه».

وفي رواية: «شقي عبد أدرك رمضان فلم يغفر له».



البشارة والتهنئة برمضان

كان النبي -ﷺ- يبشر أصحابه بقدوم هذا الشهر: «أتاكم رمضان، شهر مبارك»

[صححه الألباني].

«أظلكم رمضان..»

«إن الشهر قد حضركم..»

«هذا شهر رمضان قد جاءكم..»

ومن هنا قرر أهل العلم أن التهنئة برمضان مشروعة وأن التبشير برمضان مشروع

كما نقل ابن رجب -رحمه الله-:

"قال بعض العلماء: هذا الحديث أصل في تهنئة الناس بعضهم بعضًا بشهر رمضان".

[لطائف المعارف (ص١٤٧)].





أحكام الصيام

• **والصيام في اللغة: الإمساك**

ومنه قول الله -عز وجل-: ﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾،

[مريم: ٢٦]

﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾؛ يعني إمساكًا عن الكلام،

يفسره قوله -تعالى-: ﴿فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾

• **الصيام في الشرع: هو التعبد لله -تعالى- بالإمساك عن المفطرات، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية**

لا بد من قول التعبد لله حتى يكون ترك المفطرات عبادة لله -سبحانه وتعالى- لأن بعض الناس يترك الطعام والشراب حمية وتخفيفًا للوزن وليس عبادة.





حكم الصيام

تجري عليه الأحكام التكليفية:

- صيام واجب: مثل صيام رمضان وصيام النذر والكفارات.
- صيام مستحب: مثل صيام الأيام البيض والاثنين والخميس وصيام الست من شوال.
- صيام محرم: مثل صيام يومي العيدين، وصيام الحائض والنفساء.
- صيام مكروه: كمن يصوم في السفر وهو شاق عليه.

قال السعدي -رحمه الله-: الأصل فيه قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

[منهج السالكين (ص١١١)].

- وكُتب: أي فُرض فهذا دليل على أن الصيام فريضة من فرائض الإسلام، وأيضًا هذه الآية دلت على أنّ الصيام كان مشروعًا في الأمم السابقة كما هو مشروع على أمة محمد عليه الصلاة والسلام.

فصيام رمضان واجب بالكتاب والسنة والإجماع وهو الركن الرابع من أركان الإسلام قال -ﷺ-: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان».

[رواه البخاري].

الصِّيَامُ فضائله وأحكامه

على من يجب الصيام؟

قال السعدي: "ويجب صيام رمضان على كل مسلم بالغ عاقل قادر على الصيام"

[منهج السالكين (ص١١١)].

١. المسلم: فالإسلام شرط للوجوب والصحة، وهو الشرط الأول في كل عبادة، ولا تقبل العبادة من الكافر مهما عمل.

٢. البالغ: البلوغ شرط للوجوب، فالصبي الذي لم يبلغ فلا يجب عليه الصوم، لكنه يؤمر به إذا أطاقه.

٣. العاقل: العقل شرط للوجوب والصحة، فالمجنون لا يجب عليه الصوم ولا يجب عليه شيء، ولو صام فإنه لا يصح منه لأن ليس له قصد، والدليل على ذلك قول النبي -ﷺ-: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل». [صححه الألباني].

٤. القادر: القدرة شرط للوجوب، يقول -ﷺ-: «وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم».

[رواه البخاري].



الصيام فضائله وأحكامه

والعجز عن الصوم نوعان:

- عجز عارض مؤقت يزول، كالمرض والسفر فهذا يخفف عنه فلا يجب عليه الصيام أداء ويقضي إذا ارتفع العارض، قال -تعالى-: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾

[البقرة: ١٨٤].

عجز مستمر دائم كمريض مرضًا لا يرجى برؤه، أو كبير السن الذي يشق عليه أن يصوم مشقة فادحة فإنه لا يصوم، وإنما يطعم عن كل يوم مسكينًا ما دام عقله معه.

ويزاد أمر يتعلق بالمرأة، وهو أن تكون سالمة من الحيض والنفاس، فإن الحائض لا يجوز لها أن تصوم، بل يجب عليها أن تفطر وتقضي من أيام أخر.





متى يجب الصوم؟

يجب الصوم بأحد أمرين:

- **الأمر الأول:** أن يرى هلال رمضان، وهذا باتفاق العلماء
- **والأمر الثاني:** بإكمال شعبان ثلاثين يومًا، وذلك إذا لم ير هلال رمضان؛ سواء كان هنالك غيم أو لم يكن.

ويحرم صيام الثلاثين من شعبان احتياطًا لرمضان، وهو يوم الشك الذي قال فيه عمار بن ياسر "من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ" [صححه الألباني].

وقال -ﷺ- «لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صومًا فليصمه» [متفق عليه].

أما من كان له عادة من صيام فلا بأس بصيام اليوم الثلاثين.





حكم استخدام الحساب الفلكي في إثبات الرؤية

قال الشيخ ابن باز -رحمه اللّه-:

"أما الحساب فلا يعتمد ولا يجوز التعويل عليه وقد نبهنا على هذا غير مرة وكتبنا في هذا مرات كثيرة، وذكر أبو العباس ابن تيمية شيخ الإسلام -رحمه اللّه- أن العلماء أجمعوا على أن الحساب لا يعتمد في إثبات الأهلة، وإنما العمدة هو رؤية الهلال أو إكمال العدة".

https://bit.ly/3yN0SyT





تبييت النية في الصيام

قال الشيخ السعدي -رحمه اللّه-: "ويجب تبيت النية لصيام الفرض وأما النفل فيجوز بنية من النهار"،

[منهج السالكين (صـ١١٢)].

ماذا يُقصد بتبييت النية؟

• تبييت النية: أي يجب أن ينوي الصيام من الليل سواء في أوله أو وسطه أو آخره، وذلك إذا كان الصيام فرضًا.

الصيام ينقسم إلى قسمين:

صيام فرض (الواجب)، وصيام نفل (التطوع)

صيام الفرض وهو أربعة أنواع:

• صيام رمضان آداءً
• قضاء صيام رمضان
• النذر
• الكفارات (مثل كفارة الجماع في نهار رمضان، أو قتل الخطأ أو غيرها)

والدليل على وجوب تبييت النية في صيام الفرض قوله -ﷺ-: «من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له»

[صححه الألباني].

وقوله: «فلا صيام له» أي لا صيام صحيح له.





ما هي النية؟

• **النية:** هي العزم على فعل العبادة وتكون في القلب ولا يجوز التلفظ بها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "ومن خطر بقلبه أنه صائم غدًا: فقد نوى".

[انتهى من الاختيارات الفقهية (٤/٤٥٩)].

وقال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-:

"فالنية في الحقيقة لا تحتاج إلى فعل كبير، فإن من قام في آخر الليل وأكل السحور فإنه لا شك نوى للصوم. وتعيين النية أيضًا إذا كان في شهر رمضان أمر معلوم؛ لأن الإنسان لا يمكن أن ينوي بهذا الصوم إلا أنه صوم رمضان ما دام في وقت رمضان. وعلى هذا فإذا كان الإنسان في ليلة رمضان وأكل السحور فإنه لا شك في أنه قد نوى وعين النية، فلا يحتاج أن يقول: اللهم إني نويت الصوم، أو أنا نويت الصوم إلى الليل. أو ما أشبه ذلك".

[فتاوى نور على الدرب (شريط ١١٠)].





مسألة: هل يجب تبييت النية في كل ليلة من رمضان؟ أم تكفي نية واحدة لكل الشهر؟

اتفق العلماء على أن الأكمل أن ينوي في كل ليلة لكل يوم، واختلفوا هل تبييت النية في كل ليلة شرط لصحة صيام ذلك اليوم أو لا؟

---< فمنهم من قال بوجوب النية كل ليلة وهم جمهور العلماء،

قال الشيخ ابن باز -رحمه الله-:

"كل يوم له نية، لأن كل يوم عبادة، كل يوم عبادة مستقلة، فلا بد من النية لكل يوم من رمضان، وهكذا أيام القضاء، وهكذا أيام النذر كل يوم له نية؛ لأنه عبادة مستقلة. نعم، هذا هو الصواب"

[موقع الشيخ ابن باز].

---< ومنهم من قال: يكفي نية واحدة لكل الشهر، إلا إذا قطعها كأن تحيض المرأة، أو يفطر من أجل السفر أو المرض فإنه يجدد النية، وعلى ذلك المالكية،

وهو قول الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- قال: "الصواب أنه إذا نوى من أوله كفى إلا إذا وقف".

[فتاوى نور على الدرب (شريط ١١٠)].

ويقول الشيخ سليمان الرحيلي: "أن هذا هو الراجح والموافق لقواعد الشريعة".

[شرح كتاب الصيام من الموطأ].

الصيام فضائله وأحكامه

• النوع الثاني: صيام النفل (التطوع):

صيام التطوع ينقسم إلى قسمين؛ صوم معين وصوم مطلق

• صوم معين: عينه الشارع مثل صوم يوم عاشوراء، يوم عرفة، صيام الست من شوال.

• صوم مطلق: لم يعينه الشارع ولم يحدده كما قال -ﷺ-: «من صام يومًا في سبيل الله باعد الله بينه وبين النار سبعين خريفًا». [رواه البخاري].

كيف تكون النية في كليهما؟

- النفل المطلق: اتفق العلماء على أنّه يجوز فيه النية من النّهار والدليل على ذلك ما روته عائشة -رضي الله عنها-: أن النبي -ﷺ- دخل عليها فقال: «هل لديكم من غداء -وفي رواية من شيء- فقالت: لا، فقال: فإنّي صائم». [رواه مسلم].

- النفل المعين: ففيه خلاف بين أهل العلم

بعض أهل العلم قالوا: يلزم في النفل المعين تبييت النية من الليل، مثله مثل الصيام الواجب، قالوا لأنه لو صام من وسط اليوم، لا يعد قد صام اليوم المعين كاملًا. وهذا قول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله.

وقال بعضهم: يجوز النية في أثناء النهار لجميع أنواع صيام التطوع بشرط أن لا يكون قد تناول مفطرا بعد الفجر، وقالوا إن فضل الله واسع، ولكن الثواب يكون على قدر الصيام، فمن صام من الفجر أكثر ثوابًا ممن نوى صيامه أثناء النهار. وعلى هذا القول ابن باز وظاهر قول السعدي.



أهل الأعذار

من يسر هذا الدين وسماحته أن يسر اللّه عليهم في الصيام حسب قدرتهم وبين اللّه تعالى ذلك في آيات الصيام فقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقال -سبحانه-: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ [النساء: ٢٨].

وقال -صلى الله عليه وسلم- «إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة».

[رواه البخاري].

ولذلك جاءت الأحكام من فضل اللّه -تعالى- مراعية لأحوال الناس وقدراتهم ومن ذلك:





• أولًا: المريض

قال -تعالى- ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

المرض له ثلاثة أحوال:

- **الأولى:** المرض الخفيف الذي لا يؤثر كثيرًا على الجسم كالألم البسيط أو الحمى اليسيرة، فهذا لا يجوز معه الفطر، ولو كان هذا المرض يبيح الفطر لما كاد أن يصوم أحد.

- **الثانية:** المرض المتوسط والشديد، ويغلب على الظن أن يتضرر المريض بالصوم بزيادة المرض أو تأخر شفاؤه أو الهلاك، فهذا يحرم عليه الصوم ويجب عليه الفطر لأن اللّه -تعالى- قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩].

وقال -صلى الله عليه وسلم-: «لا ضرر ولا ضرار». [صححه الألباني].

- **الثالثة:** المرض الذي فيه مشقة، ولكن هذه المشقة لا تضره، فهذا يستحب له الفطر ويكره له الصيام.

• ثانيًا: المسافر.

فالمسافر في نهار رمضان له أن يفطر فلا يجب عليه صيام، قال -تعالى-: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقد أجمع العلماء أنه يجوز للمسافر الفطر ولكن بشرطين:

١. أن لا يكون السفر بقصد المعصية، كمن يسافر من أجل أن يشرب الخمر، أو يسافر من أجل الخروج على ولي الأمر، فهذا ليس له أن يترخص برخصة الفطر للمسافر عند جمهور أهل العلم من المذاهب الأربعة، لأن الرخص لا تنال بالمعاصي، والرحمة لا تستدنى بالمعصية، وكذلك لسد الذرائع إلى الحرام.

أما إذا سافر سفرًا مباحًا ولكن وقع في المعصية دون أن يقصد السفر من أجلها، فهذا له أن يترخص برخص السفر.

٢. أن لا يتحايل في سفره على الصوم، فلا يكون له غرض من السفر إلا من أجل أن يعمل شيئًا من المفطرات، فهذا يعامل بنقيض قصده فلا يجوز له أن يترخص برخص السفر بالنسبة للصوم.



مسألة: هل الأفضل للمسافر أن يصوم أو يفطر؟

• قال أهل العلم: الأفضل أن يفعل الأيسر له لأن الدين جاء بالتيسر.

فقد ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه كان يفطر وورد أنه كان يصوم، وكذلك ورد عن الصحابة رضوان الله عليهم

كما قال أنس بن مالك -رضي الله عنه-: "كنا نسافر مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فلم يَعِب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم". [متفق عليه].

وروى البخاري أن حمزة الأسلمي -رضي الله عنه- قال للنبي -صلى الله عليه وسلم-: "أأصوم في السفر؟" فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-:

«إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر»

فهذا يدل أن المسافر مخير بين الفطر والصيام.





فمن كان الصوم عليه أيسر في رمضان فالأفضل له الصوم، وذلك لأن الصيام مع الناس يكون أسهل وربما يصعب عليه القضاء، والنبي -ﷺ- ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما مالم يكن إثمًا.

ومن كان يشق عليه الصيام في السفر، ويضعفه عن مصالحه، ويضعفه عن العبادة، فالأفضل أن يفطر، وقد قال النبي -ﷺ-: «ليس من البر الصوم في السفر». [رواه البخاري].

وفي حالة تساوي المشقة واليسر فأيهما نقدم؟

- قال بعض أهل العلم: الأفضل أن يصوم حتى يدرك فضيلة الشهر، وإبراء للذمة، ولأن النبي -ﷺ- كان يصوم في السفر.
- وقال بعضهم: الأفضل أن يترخص ويفطر ويأخذ برخصة الله -عز وجل- لأن النبي -ﷺ- قال عن الفطر في السفر: «رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه». [رواه مسلم].

والشيخ سليمان الرحيلي يقول الأفضل أن يبادل مرة يصوم ومرة يفطر حتى يوافق السنة في الحالتين.



متى يفطر المسافر؟

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-:

"إذا سافر أثناء اليوم فله الفطر، ولكن هل يشترط أن يفارق قريته؟ أو إذا عزم على السفر وارتحل فله أن يفطر؟

الجواب: في هذا قولان عن السلف.

والصحيح أنه لا يفطر حتى يفارق القرية، لأنه لم يكن الآن على سفر ولكنه ناوٍ للسفر، ولذلك لا يجوز أن يقصر حتى يخرج من البلد فكذلك لا يجوز أن يفطر حتى يخرج من البلد".

[شرح الممتع (٣٥٩/٦)].

فإذا شرع الإنسان في السفر حتى وإن كان يرى البنيان فإن له أن يفطر،

فعن عبيد بن جبر قال: "ركبت مع أبي بصرة الغفاري صاحب رسول - ﷺ - في سفينة من الفسطاط في رمضان، فدفع ثم قرب غداءه -وفي رواية لأحمد: فلما دفعنا من مرسانا أمر بسفرته فقربت- ثم قال: اقترب فقلت: ألسنا نرى البيوت! فقال أبو بصرة:

أرغبت عن سنة رسول الله ﷺ؟!"

[صححه الألباني].



الحائض والنفساء

قال الشيخ السعدي: "الحائض والنفساء يحرم عليهما الصيام، ويجب عليهما القضاء".

[منهج السالكين (صـ١١٢)].

وهذا بإجماع العلماء ليس في ذلك خلاف بين أهل العلم.

والدليل على ذلك قول النبي -ﷺ- في المرأة: «أليست إذا حاضت لم تصل ولم تصم» رواه البخاري، وعند مسلم «تمكث الليالي ما تصلي وتفطر».

وعن معاذة قالت سألت عائشة- رضي اللّه عنها-: "ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة. فقالت: أحرورية أنت؟ قلت: لست بحرورية، ولكني أسأل. قالت: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة". [متفق عليه].

لو حاضت المرأة قبل المغرب بدقائق فإن صيامها يفسد وتقضي هذا اليوم، وإذا طهرت قبل آذان الفجر وجب عليها الصيام، حتى لو لم تغتسل إلا بعد الآذان صح صيامها لأن الصيام لايشترط له الطهارة، ولكنها تغتسل من أجل الصلاة وأما إذا نظرت بعد الفجر ووجدت نفسها طاهرة و هي لا تدري هل طهرت قبل الفجر أو بعده فهذه لا يصح صومها ذلك اليوم لأن الأصل بقاء الحيض.

الحامل والمرضع

قال الشيخ السعدي: "الحامل والمرضع إذا خافتا على ولديهما أفطرتا وقضتا وأطعمتا عن كل يوم مسكينًا".

[منهج السالكين (صـ١١٣)].

الحامل والمرضع:

١. إما أن تخاف على نفسها من الصيام.

٢. أو تخاف على ولدها من الصيام.

٣. أو تخاف على نفسها وعلى ولدها.

فلو قال الطبيب للحامل: صيامك فيه خطورة على الجنين، ويمكن أن يسبب تشوهات للجنين، **فهنا يجب عليها أن تفطر**

أو قال لها: أنت معك ضعف، والصوم يزيدك ضعفًا، فلو صمتِ فإنا نخاف عليك التلف أو نحو ذلك؛ فهنا يجب عليها أن تفطر، ولا يجوز لها أن تصوم؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «لا ضرر ولا ضرار». [صححه الألباني].

أما إذا كانت لا تخاف ضررًا، ولكن الصوم يضعفها أو يقلل لبنها، أو نحو ذلك؛ فهنا يستحب لها أن تفطر، ولو صامت جاز لها الصوم.

إذا أفطرت الحامل أو المرضع فماذا يجب عليها؟

هنا حالتان:

• **الحالة الأولى:** أن تفطر لأنها تخاف على نفسها فقط، أو على نفسها وعلى الجنين، في هذه الحال يجب عليها أن تقضي فقط، ولا يجب عليها أن تطعم مع القضاء، لأنها في حكم المريضة، وقد نقل بعض أهل العلم الإجماع على هذا.

قال ابن قدامة -رحمه الله-: "الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما فلهما الفطر، وعليهما القضاء فحسب، لا نعلم فيه بين أهل العلم اختلافًا". [المغني].

• **الحالة الثانية:** اذا خافت الحامل والمرضع على ولدها فقط، فأنه يجوز لها أن تفطر

واختلفوا هل يجب عليها القضاء فقط أم يجب عليها القضاء والإطعام أم يجب عليها الإطعام فقط؟

- **القول الأول:** قالوا عليها القضاء فقط، لأنها في حكم المريض، وهذا قول الشيخ ابن باز وابن عثيمين رحمهما اللّه.

- القول الثاني: قالوا عليها القضاء والإطعام، الإطعام بسبب فتوى ابن عباس وابن عمر -رضي الله عنهم-

فابن عباس فسر قوله -تعالى-: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤].

قال: "ثبت في الشيخ والشيخة الكبيرة والحامل والمرضع أن عليهم الفدية" [انظر تفسير الطبري].

فقالوا إذن يجب عليها الإطعام

قالوا والقضاء لأن الأصل المضطرد أن كل من أفطر لعذر يجب عليهم القضاء فكذلك الحامل والمرضع إذا أفطرتا فإنهما يجب عليهما القضاء وتطعمان عن كل يوم مسكين.





- **القول الثالث:** قالوا بالإطعام فقط، فليس عليها قضاء، واستدلوا بفتوى ابن عباس وكذلك فتوى ابن عمر -رضي اللّه عنهم- أنه لما سئل عن الحامل إذا خافت على ولدها قال: "تفطر وتطعم عن كل يوم مسكين مدا من حنطة"، وجاء عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- أنه قال "الحامل والمرضع تفطر ولا تقضي"، وقالوا إذا لا يجب عليهما إلا الإطعام، وهذا القول الذي يرجحه الشيخ الألباني رحمه اللّه.

فالأحوط في هذه المسألة القضاء والكفارة خروجًا من خلاف أهل العلم كما ذكر ذلك الشيخ سليمان الرحيلي بعد دراسة المسألة دراسة عميقة.





المفطرات في الصوم

قال الشيخ السعدي: "ومن أفطر فعليه القضاء فقط إذا كان فطره بأكل أو بشرب أو قيء عمدًا أو حجامة أو إمناء بمباشرة".

[منهج السالكين (ص١١٣)].

كل من أفطر فعليه القضاء فقط، إلا من أفطر بسبب الجماع فهذا عليه التوبة والقضاء والكفارة.

ما هي الأشياء التي تفطر الصائم وتجعل صيامه يفسد؟

قال أهل العلم أن أصول المفطرات ثلاثة:

- الأكل
- والشرب
- والجماع،

وقد ذكرها الله -عز وجل- في قوله -تعالى-: ﴿فَٱلۡـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبۡتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَكُلُوا۟ وَٱشۡرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وجاء في الحديث: «يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلي». [متفق عليه].



الصِّيَامُ فضائله وأحكامه

أول المفطرات: الأكل والشرب

وهي من المفطرات بالإجماع لقوله -تعالى-: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

ويلحق بالأكل والشرب:

- **الحقن المغذية والإبر التي فيها فيتامينات:** وهي تلحق بالأكل والشرب لأنها تقوي البدن، ومثلها المحاليل الطبية التي تحقن في المريض في معدته أو في أمعائه من أجل المناظير الطبية أو الإشاعة، أو غسيل الكلى.

أما الإبر المسكنة الموضعية كإبر البنج المخدر للأسنان فهذه لا بأس بها ولا تفطر الصائم.





ثانيًا: أو قيء عمدًا:

والقيء هو الترجيع أو الاستفراغ.

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -ﷺ- قال: «من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء فليقض».

[صححه الألباني].

ومعنى «ذرعه القيء»: أي غلبه القيء فخرج رغما عنه، فمن حدث له ذلك فإنه لا يفطر.

من الذي يفطر؟ هو الذي يستجلب القيء، كأن يدخل أصبعه في حلقه متعمدًا ليقيء، فإنه في هذه الحالة يفسد صيامه ويكون قد أفطر متعمدًا فعليه القضاء ويأثم على هذا العمل لأن النبي -ﷺ- قال: «من استقاء فليقض».

وتعمد الإنسان الإفطار في رمضان مسألة خطيرة جدًّا، وعليه التوبة والاستغفار والقضاء على قول عامة أهل العلم.

سئل الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- عن حكم الفطر في نهار رمضان بدون عذر؟

فأجاب: " الفطر في نهار رمضان بدون عذر: من أكبر الكبائر، ويكون به الإنسان فاسقًا، ويجب عليه أن يتوب إلى الله، وأن يقضي ذلك اليوم الذي أفطره".

[مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٩/ ٨٩)].



ثالثًا: الحجامة

وهي استخراج الدم بواسطه أكواب أو كؤوس يجذبون فيها الدم من الجسم بغرض العلاج، وهي من الأدوية التي استخدمها النبي -ﷺ- في العلاج.

وقد اختلف العلماء في مسألة الحجامة على قولين:

- **القول الأول:** أن الحجامة تفطر، وهو قول أكثر فقهاء الحديث، مثل الإمام أحمد واسحاق ابن راهويه وابن خزيمة، ودليلهم حديث «أفطر الحاجم والمحجوم» وهذا الحديث رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه وصححه الألباني، فالحديث صحيح بل هو متواتر رواه تسعة عشر صحابي رضي اللّه عنهم.

وروي هذا القول بأن الحجامة تفطرُ الحاجمَ والمحجوم عن أحد عشر صحابيًّا.

ورجح هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الفوزان والشيخ السعدي.

وقال شيخ الإسلام: "وكان أهل البصرة إذا دخل رمضان اغلقوا حوانيت الحجامين".

[الفتاوى (٢٥/٢٥٢)].



الصيام فضائله وأحكامه

القول الثاني: أن الحجامة لا تفطر.

والدليل حديث: «**احتجم النبي** -ﷺ- **وهو محرم، واحتجم وهو صائم**» وهذا الحديث رواه أحمد والبخاري فهو أيضًا حديث صحيح و فيه أن النبي -ﷺ- احتجم وهو صائم وهو قول جمهور العلماء وعلى هذا القول الشيخ سليمان الرحيلي.

ومن أدلتهم كذلك ما رواه ثابت البناني أنه قال لأنس بن مالك -رضي الله عنه-: "أكنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد رسول الله ﷺ؟"

قال: لا إلا من أجل الضعف". [رواه البخاري].

فدل على أن الصحابة -رضي الله عنهم- لم يكونوا يكرهون الحجامة للصائم وكلا الفريقين يقولون الأولى أن لا يحتجم الصائم في النهار خروجًا من الخلاف إلا من ضرورة كاشتداد المرض.





التبرع بالدم

وهي تابعة لمسألة الحجامة، فالذين يقولون بأن الحجامة تفطر يقولون أن التبرع بالدم يفطر من باب أولى، لأن الدم الذي يخرج من الإنسان عندما يتبرع أكثر من الدم الذي يخرج وقت الحجامة والذين يقولون أنها لا تفطر يقولون أن التبرع بالدم لا يفطر.

ولذلك فالأحوط لمن أراد أن يتبرع بالدم أن يؤجل ذلك إلى الليل إذا أفطر.

أما بالنسبة للتحليل والدم اليسير فإنه لا يفطر والصيام صحيح، وهو جائز للصائم

كذلك لو انجرح الإنسان وخرج منه دم ونزف فإن هذا لا يضره لأنه بغير اختياره.





رابعًا: أو إمناء بمباشرة

الإمناء: هو إنزال المني عمدًا بمباشرة.

- **إما مباشرة فعل:** كأن يستمني بمباشرة زوجته من دون جماع، أو تقبيل أو لمس أو ما يسمى بالعادة السرية، فينزل فيكون قد أفطر وفسد صومه وعليه القضاء.
- **أو مباشرة بسبب:** مثل التفكير المستمر أو النظر المستمر، فيستمر ينظر إلى درجة أنه ينزل، حينئذ يفطر ويفسد صومه، وعليه أن يقضي هذا اليوم.

والدليل على أن خروج المني يفسد الصيام هو حديث: «إلا الصوم؛ فإنه لي، وأنا أجزي به، يدع شهوته وطعامه من أجلي». [رواه مسلم].

فالله -سبحانه- بين أن الصائم يترك الطعام والشراب والشهوة فمن أكل أو شرب أو وصلت به الشهوة إلى الإنزال فقد فسد صومه وعليه القضاء.

أما إذا لم يصل إلى حد خروج المني وإنما خرج المذي وهو سائل رقيق يخرج قبل بلوغ الشهوة، **فصيامه صحيح.**

كذلك خروج المني في المنام وهو الاحتلام لا يفسد الصوم ولا يفطر لأنه من غير تعمد من الإنسان.

كل ما سبق من المفطرات من أكل أو شرب أو قيء أو إمناء، كلها تفسد الصوم ويجب فيها القضاء فقط وفي الحجامة خلاف.

الصيام فضائله وأحكامه

خامسًا: المفطر الذي فيه قضاء وفيه كفارة وهو الجماع في نهار رمضان.

قال الشيخ السعدي: "إلا من أفطر بجماع فإنه يقضي ويعتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا".

[منهج السالكين (ص١١٣)].

الجماع يفسد الصيام وهو من أصول المفطرات، فالصائم الذي يصوم في أي وقت وأي نوع ما عدا رمضان ثم يجامع زوجته يفسد صومه وعليه القضاء فقط وليس عليه كفارة.

أما الصائم في نهار رمضان وهو مقيم ثم يجامع زوجته فإن صيامه يفسد ويفطر ويجب عليه القضاء والكفارة المغلظة وهو آثم ويجب عليه التوبة.

يترتب على المجامع لزوجته في نهار رمضان وهو مقيم وصائم خمسة أمور:

١. الإثم لأنه فعل كبيرة من كبائر الذنوب.
٢. التوبة والندم على هذا الفعل الشنيع.
٣. الإمساك باقي النهار.
٤. القضاء.
٥. الكفارة المغلظة.



والكفارة المغلظة هي:

١. عتق رقبة، وعِظَم الكفارة دليل على شناعة الذنب وغلظته، لأنه انتهك حرمة الشهر العظيم الذي من حكمته حبس الشهوة «يدع شهوته وطعامه من أجلي». [رواه مسلم].

٢. فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، لا يقطع بينهما إلا بعذر شرعي كالحيض،
مثلًا امرأة عليها هذه الكفارة وجاءها الحيض فإنها تفطر وجوبًا ثم إذا طهرت تستأنف مباشرة ولا تنتظر ولا يوم واحد، فإن لم تستأنف مباشرة فإنها تعيد الصيام مرة أخرى، وهذا يدل على غلظة هذا الذنب.

٣. فمن لم يستطع فإنه يطعم ستين مسكينًا، لو كان الصائم المجامع لا يستطيع الصوم لمرض لا يرجى برؤه مثلا فإنه يطعم ستين مسكينًا.

ولا يجوز للإنسان أن ينتقل من مرتبة إلى مرتبة إلا إذا كان لا يقدر ولا يستطيع، فلا يجوز أن يصوم وهو يملك رقبة، ولا يجوز أن يطعم وهو يستطيع الصوم، فمن فعل فإن هذه الكفّارة لا تجزئه وتبقى في ذمته.

مسألة: الكفارة تجب حتى لو لم يكن الصائم المجامع يعلم بها، ولكن يعلم أن هذا الأمر حرّمه الله -تعالى- على الصائم،

والدليل أنه جاء رجل إلى النبي- ﷺ- فقال: "يا رسول الله هلكت!" فقال له: «ما لك؟» قال "وقعت على امرأتي وأنا صائم"، قال -ﷺ-: «هل تجد رقبة؟» قال: لا، قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: "لا"، قال: «فهل تجد إطعام ستين مسكينًا؟» قال: "لا". [رواه البخاري].

فالنبي -ﷺ- أمره بالكفارة، وهو لم يكن يعلم بما عليه.

مسألة: لو تكرر الجماع في يوم واحد، فإنه يأثم على كل فعل ولكن الكفارة واحدة، لأن الحرمة لليوم وليس للجماع نفسه، فلكل يوم كفارة ويجب عليه الإمساك.

أما لو جامع في يومين، فعليه كفارتان لأن لكل يوم حرمة مستقلة.



مسألة: المرأة التي تطاوع زوجها في الجماع في نهار رمضان يكون عليها الأمور الخمسة السابقة، أما إن كانت مكرهة فليس عليها إلا القضاء ولا كفارة.

ما معنى أن تكون المرأة مكرهة؟

معنى الإكراه أن يهددها بأمر لا تطيقه، أو يجبرها بالقوة هذا هو الإكراه؛ أما إذا فعلت ذلك لأنها تخاف أنه يتضايق أو يغضب، فهذا ليس إكراه؛ الإكراه أنه يضربها أو يربطها أو يجبرها بالقوة، هذا هو الإكراه.

حكم الجماع في ليالي رمضان:

ويجوز الجماع في ليالي رمضان كما يجوز الأكل والشرب، لقوله -عز وجل-: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وهذا كله من تيسير وتسهيل هذا الدين ولله الحمد والمنة.

مسألة: لو أصبح الصائم وهو جنب فصيامه صحيح ويغتسل لصلاة الفجر، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصبح وهو جنب ويصوم.

مسألة: يجوز للصائم المباشرة فيما دون الجماع إلا إذا خاف الوقوع في الجماع، فإنه يحرم،

لأنه ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنّه كان يقبّل وهو صائم ويباشر وهو صائم.

وكما قالت عائشة -رضي اللّه عنها-: "وكان أملككم لإربه"

[رواه البخاري].

فدل هذا على أن من لا يملك نفسه فإنه يمتنع عن هذا الفعل.





شروط المفطرات

جميع المفطرات السابقة إنما تفطر الصائم بشروط ثلاثة:

• **الشرط الأول:** أن يكون الإنسان ذاكرًا، فمن فعل مفطرًا ناسيًا فإنه لا يفطر وصيامه صحيح والدليل قوله - صلى الله عليه وسلم -: «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه؛ فإنما أطعمه اللّه وسقاه». [رواه مسلم].

فهذا الحديث العظيم الذي نص على أن من نسي وفعل مفطرًا فإنه لا يفسد صومه.





• الشرط الثاني: العلم

أن يعلم أن هذا الفعل من المفطرات فإن لم يعلم فإن صيامه صحيح.

والدليل ما رواه عدي بن حاتم -رضي الله عنه- قال: "لما نزلت: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل، فلا يستبين لي، فغدوت على رسول الله -ﷺ-، فذكرت له ذلك، فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار»".

[رواه البخاري].

وفي رواية عند أبي داود قال: "فضحك فقال: «إن وسادك لعريض طويل، إنما هو الليل والنهار».

فالنبي -ﷺ- لم يأمره بالقضاء لأنه جهل الحكم ولم يقصد مخالفة الله ورسوله بل ظن أن هذا هو الفعل الصحيح.

• الشرط الثالث: العمد والاختيار

أن يتعمد الإنسان الفعل أما إذا كان مكرها، فصيامه صحيح ولا يفطر والدليل قوله -تعالى-: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

وقوله -تعالى-: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

الصِّيَامُ فضائله وأحكامه

مسألة: لو أكل أو شرب ناسيًا ثم تذكر واللقمة في فمه فهل يلزمه أن يلفظها أو له أن يبتلعها؟

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: "يلزمه أن يلفظها".

[الشرح الممتع (٦/٣٩٩)].

مسألة: من رأى صائمًا يأكل أو يشرب فهل يذكره أو يتركه ويقول: «إنما أطعمه الله وسقاه».

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: "يجب على من رأى شخصًا يأكل أو يشرب في رمضان وهو يعرف أنه صائم، يجب عليه أن يذكره؛ لأنه إذا نسي فهو معذور لكن أنت لم تنس، وقد قال الله -تعالى-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾". [المائدة: ٢].

[اللقاء الشهري (٧٠)].



مسألة: يجوز للصائم المضمضة والاستنشاق دون مبالغة

كما قال - صلى الله عليه وسلم -: «بالغ بالاستنشاق مالم تكن صائمًا».

[صححه الألباني].

قال الشيخ ابن عثيمين:

"وهذا دليل على أن الصائم لا يبالغ في الاستنشاق والمضمضة، لأن ذلك قد يؤدي إلى نزول الماء إلى جوفه فيفسد به صومه، لكن لو فُرض أنه بالغ ودخل الماء إلى جوفه بدون قصد فإنه لا يفطر بذلك؛ لأن من شروط الفطر أن يكون الصائم قاصدًا لفعل ما يحصل به الفطر".

[مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد التاسع عشر - كتاب مفسدات الصيام].

ويلحق بذلك استعمال معجون الأسنان، فيجوز استخدامه لتنظيف الفم وإزالة الرائحة الكريهة من الفم لكن ينبغي أن ننتبه أن لا يدخل شيء منه إلى الجوف، كما يستحب للصائم السواك في كل وقت من اليوم سواء كان قبل الزوال أو بعده على القول الراجح، ولكن ينبغي اجتناب السواك الذي له نكهة وطعم.

مسألة: مما وقع فيه الخلاف البخور والطيب والدهن والكريمات التي يدهن بها الإنسان هل تفطر أو لا تفطر؟

والصواب من أقوال أهل العلم أنها ليست من المفطرات لكن يجتنب استنشاق دخان البخور حتى لا يدخل إلى الجوف،

وممن ذهب إلى هذا القول شيخ الاسلام ابن تيمية- رحمه الله- وبين أن هذه الأمور وهي البخور والطيب والدهن مما تعم به البلوى في زمن النبي -ﷺ- ومع ذلك ما نقل عنه -ﷺ- أنها تفطر والأصل براءة الذمة".

[انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٥/٢٤١-٢٤٣)].

مسألة: مما يجوز للصائم فعله الاغتسال للتبرد ويمكن صب الماء البارد على الرأس حتى يخفف من شدة الحر

وقد ورد هذا من فعل النبي -ﷺ- ومن فعل الصحابة -رضي الله عنهم- كما جاء في صحيح البخاري.



مسألة: بخاخ الربو الذي يستخدمه المصابون بالربو نوعان:

- **النوع الأول:** عبارة عن هواء وأكسجين يعمل على توسعة الشعب الهوائية فهو كدخول الهواء إلى الجوف لا يضر الصائم ولو أخره إلى الليل أفضل.
- **النوع الثاني:** بخاخ علاجي يحتوي على مادة علاجية، فليس هو فقط هواء بل يوجد معه مادة علاجية فهذا يفطر الصائم لأنه إدخال مادة إلى الجوف.

وعلى من يستخدم بخاخ الربو أن يسأل من أي النوعين هو.

مسألة: مما يجوز للصائم الكحل للمرأة الصائمة ويجوز قطرة العين وقطرة الأذن

حتى لو وجد الإنسان طعم القطرة في حلقه فلا بأس، لأن العين ليست منفذًا للجوف، وكذلك الأذن ليست منفذًا للجوف

أما قطرة الأنف فلا تجوز لأن الأنف منفذ إلى الجوف.

مسألة: يجوز للصائم ذوق الطعام لحاجة، وهذا يحتاجه كثير من النساء أثناء إعدادهن للطعام،

فيجوز ذوق الطعام بطرف اللسان مع الانتباه أن لا يذهب شيء إلى الجوف.

الصيام فضائله وأحكامه

مستحبات الصيام

السحـور

يستحب السحور، والسنة تأخيره، وله فضائل كثيرة منها:

• أن الله -عز وجل- وملائكته يصلون على المتسحرين، قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «إن الله عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين». [صححه الألباني].

• أنه طعام مبارك قال -صلى الله عليه وسلم-: «تسحروا، فإن في السحور بركة». [متفق عليه].

• أنه مخالفة لأهل الكتاب قال -صلى الله عليه وسلم-: «فصل ما بين صيامنا و صيام أهل الكتاب أكلة السحور» [رواه مسلم].

فلا ينبغي للمسلم أن يترك السحور حتى لو أن يتجرع جرعة ماء أو بشيء من التمر وقد قال -صلى الله عليه وسلم-: «نعم سحور المؤمن التمر». [صححه الألباني].



تعجيل الفطور

قال -ﷺ-: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» [متفق عليه].

وفي التعجيل فضائل عدة:

• مخالفة لليهود والنصارى قال -ﷺ-: «لا يزال الدين ظاهرًا ما عجلوا الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون». [صححه الألباني].

• مخالفة الرافضة، «لا تزال أمتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها النجوم» [صححه الألباني].

• الرفق بالصائم

• ويستحب أن يكون الفطور على رطب فإن لم يجد فتمر فإن لم يجد فماء، روى أنس -رضي الله عنه- قال: "كان رسول اللّه -ﷺ- يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات فإن لم تكن حسا حسوات من ماء". [حسنه الألباني].



سئل الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: "سمعت أن الصائم عند إفطاره يجب أن يفطر على عدد فردي من التمر أي خمس أو سبع تمرات وهكذا، فهل هذا واجب؟"

- فأجاب: "ليس بواجب بل ولا سنة أن يفطر الإنسان على وتر، ثلاث أو خمس أو سبع أو تسع إلا يوم العيد عيد الفطر، فقد ثبت أن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- كان لا يغدو للصلاة يوم عيد الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترًا، وما سوى ذلك فإن النبي -ﷺ- لم يكن يتقصد أن يكون أكله التمر وترًا".

[فتاوى نور على الدرب (الشريط رقم ٣٥٤)].

- ويستحب للصائم إذا أفطر أن يقول «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله» فإن هذا ثبت عن النبي -ﷺ-، ويكون بعد الفطر وليس قبل الفطر.

وأما الدعاء الذي يقول «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت» فلم يثبت والحديث الوارد ضعيف.



قيام رمضان

قال -ﷺ-: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»

[متفق عليه].

- «إيمانًا»: أي تصديقًا بوعد الله بالثواب عليه.
- «احتسابًا»: أي طلبًا للأجر لا لقصد آخر من رياء أو نحوه.

فيجتهد المسلم أن يقوم رمضان كله ما استطاع إلى ذلك سبيلًا.

وإذا صلت المرأة في بيتها فالسنة أن تصلي إحدى عشرة ركعة تطيل قراءتها وركوعها وسجودها فإن النبي -ﷺ- كان يفعل هذا.

ومن صلى مع الإمام فإنه يبقى مع الإمام حتى ينصرف قال -ﷺ-: «من قام مع إمامه حتى ينصرف كتب له أجر قيام ليلة».

[صححه الألباني].



فإن قال قائل: هل يجب الاقتصار على إحدى عشرة ركعة في قيام رمضان؟

• فالجواب: لا شك أن النبي -ﷺ- كان لا يزيد عن إحدى عشرة ركعة لا في رمضان ولا في غير رمضان، لكن هذا لا يدل على أنه لا يجوز أن يزيد الانسان على ذلك لأن رجلًا سأل النبي -ﷺ- عن قيام الليل فقال: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الفجر فليوتر ولو بركعة» [متفق عليه].

وهذا السائل لا يعرف قيام الليل ولا يعرف كم يصلي النبي -ﷺ-، فأخبره -عليه الصلاة والسلام- أنها مثنى مثنى، وهذا الاطلاق يدل على عدم التحديد، لأنه لو كان له حدًا لقال النبي -ﷺ- صلي كذا وكذا، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز، فلو كان للقيام حد محدود لبينه النبي ﷺ.

الاعتكاف

عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «وكان -ﷺ- يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله واعتكف أزواجه من بعده»

[متفق عليه].

والاعتكاف معناه: لزوم المسجد تقربًا إلى الله.

واختلف أهل العلم في أقل الاعتكاف:

- فقال بعضهم أن أقل الاعتكاف يوم وليلة،
- وبعضهم قال يوم أو ليلة وعلى هذا القول الشيخ سليمان الرحيلي.
- وبعضهم قال ولو ساعة وعلى هذا القول الشيخ ابن باز والفوزان.

والشيخ ابن عثيمين يقول الاعتكاف هو اعتكاف النبي -ﷺ- وهو العشر الأواخر من رمضان إلا أن يقطعه لعذر.



الصيام فضائله وأحكامه

مقصود الاعتكاف

قطع العلائق عن الخلائق، قالت عائشة -رضي الله عنها-: "السنة على المعتكف ألا يعود مريضًا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع".

[قال الألباني: حسن صحيح].

فالاعتكاف لا يكون إلا في مسجد جامع يعني تصلى فيه الجماعة وإذا تخلل مدة الاعتكاف صلاة جمعة فإن اعتكافه يكون في مسجد يصلون فيه الجمعة.

والمرأة يجوز لها أن تعتكف في المسجد إذا أذن لها زوجها واطمأنت على بيتها وأولادها.



حقيقة الصيام

العبرة في الصيام هو البعد عما يكدر صفوه من اللغو والرفث وقول الزور والعمل به، فكما أن الصائم يجب عليه أن يحفظ صومه من المفطرات، فكذلك يجب عليه أن يحفظ صومه من المنقصات لأجر الصوم،

قال - صلى الله عليه وسلم -: «من لم يدع قول الزور، والعمل به، والجهل، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»

[صححه الألباني].





ما هو قول الزور؟

قال العلماء: **الزور هو معاصي اللسان كلها** وليس فقط شهادة الزور، فيدخل في ذلك الكذب والسب والشتم والغيبة والنيمة ونحوها.

والعمل بالزور أي: كل المعاصي التي تكون بالفعل كالاعتداء على الناس والخيانة والغش والسرقة والاستماع لما حرم الله من الأغاني وآلات اللهو والطرب والنظر المحرم.

وترك الحرام واجب في كل وقت، لكن يتأكد هذا في حال الصوم لأنه منقص لأجر الصوم، وفي رمضان لشرف الزمان، ولذلك كان السلف -رحمهم الله- يلزمون المساجد في نهار رمضان يقولون نحفظ صيامنا.

ومن فعل المعاصي وهو صائم، **فصيامه صحيح** ولكن الثواب ينقص على قدر المعاصي حتى ربما يذهب كله قال -صلى الله عليه وسلم-: **«رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع».**

[صححه الألباني].



فالصيام مدرسة تربوية عظيمة تعلم الناس الحلم والصبر والصدق وتحث على مكارم الاخلاق ولذلك يقول الرسول - ﷺ -: «ليس الصيام من الأكل والشرب، إنما الصيام من اللغو والرفث فإن سابك أحد أو جهل عليك فقل إني صائم إني صائم».

[صححه الألباني].

يقول إني صائم إني صائم جهرًا مرتين:

- الأولى: تذكيرًا لنفسه.
- والثانية: تذكيرًا لأخيه.

والحمد لله رب العالمين.





المراجع:

- منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين للشيخ عبد الرحمن السعدي.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين.
- فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين.
- مجالس شهر رمضان للشيخ ابن عثيمين.
- شرح دليل الطالب للشيخ سليمان الرحيلي.
- شرح بلوغ المرام للشيخ سليمان الرحيلي.
- شرح منهج السالكين للشيخ سليمان الرحيلي.
- مجموعة من فتاوى العلماء ابن باز وابن عثيمين والفوزان.





قنوات بإشراف الأستاذة لمياء سليمان القزلان حفظها الله



قناة التأصيل العلمي

http://t.me/altaseelalelmi



قناة التأصيل العلمي للفتيات

http://t.me/altaseelalelmi_f



قناة كنوز العلم

http://t.me/kunoozilmi